تفسير السمعاني

```
@ 503 @ ( ^ الفاسقون ( 4 ) إلا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحوا فإن ا□ غفور رحيم ( 5
) والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهداء إلا أنفسهم فشهادة أحدهم أربع شهادات با□ إنه
لمن الصادقين ( 6 ) ) * * * * تقبل بعد التوبة ذهب إلى أن قوله : ( ^ إلا الذين تابوا )
ينصرف إلى الكل سوى الحد ، وعن الشعبي : أن الحد يسقط أيضا بالتوبة ، وأما من ذهب إلى
 أن شهادة القاذف لا تقبل بعد التوبة قال : إن قوله : ( ^ إلا الذين تابوا ) ينصرف إلى
 قوله : ( ^ وأولئك هم الفاسقون ) فإن قيل : إذا قبلتم شهادة القاذف بعد التوبة ، فما
   معنى قوله تعالى : ( ^ أبدا ) ؟ والجواب عنه : قال الزجاج في كتابه : أبد كل إنسان
 مدته على ما يليق بقصته ، فإذا قيل : لا تقبل شهادة الكافر أبدا يراد به مادام كافرا ،
وإذا قيل : لا تقبل شهادة القاذف أبدا يراد به مادام قاذفا ، وأما توبة القاذف فبإكذابه
                                           نفسه ، ويقال : بندامته على ما وجد منه . .
                                 قوله : ( ^ وأصلحوا ) أي : استقاموا على التوبة . .
                                 وقوله : ( ^ فإن ا□ غفور رحيم ) قد بينا من قبل . .
               قوله : ( ^ والذين يرمون أزواجهم ) . يعني : يقذفون نساءهم بالزنا . .
                     وقوله : ( ^ ولم يكن لهم شهداء إلا أنفسهم ) أي : غير أنفسهم . .
     وقوله : ( ^ فشهادة أحدهم أربع ) بالرفع ، وقردء بالنصب ' أربع ' ، فأما بالرفع
     فتقديره : فشهادة أحدهم التي تدرأ الحد أربع ، فيكون رفعا على خبر الابتداء ، وأما
                                     بالنصب فتقديره : فشهادة أحدهم أن يشهد أربع . .
      وقوله : ( ^ شهادات با ☐ إنه لمن الصادقين ) يعني : فيما رميتها به من الزنا . .
  قوله تعالى : ( ^ والخامسة أن لعنة ا□ عليه ) وقرد؛ : ' أن لعنة ا□ عليه ' بسكون
```